

الطبقات الكبرى

عازب أنه قال اشترط أهل مكة على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية ألا يدخل أحد من أصحابه مكة بسلاح إلا سلاحا في قراب أخبرنا إسحاق بن يوسف الأزرق أخبرنا شريك عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال اشترط المشركون على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ألا يدخلها بسلاح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا جلبان السلاح قال وهو القراب وما فيه السيف والقوس وأخبرنا محمد بن حميد العبيدي عن معمر عن قتادة قال لما كان سفر الحديبية صد المشركون النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه عن البيت فقاضا المشركين يومئذ قضية أن لهم أن يعتمروا العام المقبل في هذا الشهر الذي صدوهم فيه فجعل الله لهم شهرا حراما يعتمرون فيه مكان شهرهم الذي صدوا فيه فذلك قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص أخبرنا هشام أبو الوليد الطيالسي أخبرنا أبو عوانة عن حصين عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا سفيان بن حرب قال حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الحديبية كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد ألا يلج علينا بسلاح ولا يقيم بمكة إلا ثلاث ليال ومن خرج منا إليكم رددتموه علينا ومن أتانا منكم رددناه إليكم أخبرنا أبو معاوية الضير ومحمد بن عبيد قالا أخبرنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال نحر النبي صلى الله عليه وسلم سبعين بدنة عام الحديبية البدنة عن سبعة وزاد محمد بن عبيد في حديثه وكنا يومئذ ألفا وأربعمائة ومن لم يضح يومئذ أكثر ممن ضحى أخبرنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا موسى بن عبيدة